

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

حمل القرآن للمأموم خلف الإمام في صلاة التراويح غير جائز لإمور عدة منها :
1- المأموم ليس له متابعة الإمام في الصلاة بحمل المصحف بل المتابعة له بالسماع لقول الله

تعالى (وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ) (الأعراف/402)

لماذا قال "فاستمعوا" ولم يقل اسمعوا، ولماذا عقب بقوله تعالى: "وانصتوا"؟...السمع غير

الإستماع، فالسمع قد يحصل دون مراعاة أو اهتمام، بينما الإستماع وهو من الإفتعال ويدل على المبالغة في السمع لحض الإهتمام بما تسمع، والإنصات السكوت، وهذا كي يحصل تدبر القرآن وليس فقط السمع والطرب .

2- حمل القرآن للمأموم في الصلاة فيه مخالفة هيئة الصلاة التي ورد فيها الكثير من الأحاديث ومن هذه المخالفة.

(أ) حمله بيده اليمنى يجعله يخالف الهيئة في وضع يده اليمنى على ظهر يده اليسرى.
(ب) النظر إلى المصحف يجعله يخالف الهيئة بالنظر إلى موضوع السجود.

3- حمل القرآن وتقليب الصفحات ينتج عنه كثرة الحركة وهذه من مبطلات الصلاة لانه فعل ليس من الصلاة.

4- حمل القرآن في اليد والنزول به للركوع أو السجود وخاصة السجود فيه إمتهان للمصحف لانه ممكن أن يلازم الأرض.

وهذا الفعل غير جائز ولا أعلم له دليل إلا في موضعين :

1- يجوز للإمام حمل القرآن للقراءة منه في صلاة النافلة لفعل مولى عائشة رضي الله عنها وعن أبوها .

2- أو أن يكلف الإمام أحد المصلين خلفه للفتح عليه إذا اخطأ لعدم وجود حفاظ .

أما بخلاف ذلك لا أرى ضروره لحمل القرآن في صلاة التراويح للمأموم .

هذا والله أعلم
وأصلى وأسلم على محمد
صلى الله عليه وسلم

كاتب المقالة :

تاريخ النشر : 16/07/2011

من موقع : موقع الشيخ محمد فرج الأصفر

رابط الموقع : www.mohammdfarag.com